

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤٠ لسنة ٢٠٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسته العقدة بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٢ :

وبناءً على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

يُنذر كل من السادة المستشارين الوارد ذكرهم في القرار بعد للعمل مساعدين لوزير العدل ،

على النحو التالي :

السيد المستشار / صبحي السيد عبد الوهاب اللبان - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة
مساعداً لوزير العدل لشئون المحاكم والمطالبات القضائية .

السيد المستشار / محمود محمد عبد الحميد سليمان - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة
مساعداً لوزير العدل لشئون الإدارات القانونية .

السيد المستشار / محمود محمد حلمى أحمد الشريف - نائب رئيس محكمة النقض
مساعداً لوزير العدل لشئون الإعلام ومجلسى التواكب والشيخوخة .

السيد المستشار / محمد عبده حسن صالح - نائب رئيس محكمة النقض
مساعداً لوزير العدل لشئون الرعاية الصحية والاجتماعية لأعضاء الهيئات القضائية .

السيد المستشار / خالد حسن أمين الشار - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة
مساعداً لوزير العدل لشئون التخطيط والتنمية الإدارية والمتابعة .

السيد المستشار / د. أشرف كامل أحمد السيد حجازى - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة
مساعداً لوزير العدل لشئون الشهر العقاري والتوثيق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، على وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ صفر سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١ أكتوبر سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسي